42050 - من لم يذر المخابرة (المخابرة : قيل هي المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع وغيرهما . والخبرة النصيب وقيل هو من الخبار : الأرض اللينة . النهاية 3 / 7 . ب) فليأذن بحرب من ا ورسوله .

(د ك - (أخرجه أبو داود كتاب البيوع باب في المخابرة رقم 346 ؟ ؟ . ص) عن جابر)